

مادة ٢ - هل وزير الدفاع الوطني تنفيذ هذا القانون ، ويصل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

فأمس يان يضم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر بحص الشفاعة في ١٠ جمادى الأولى سنة ١٣٦٦ (٧ أبريل سنة ١٩٤٧)

فاروق

فأمس حضرة شاھاب البلاطة

وزير الدفاع طنطاوى . رئيس مجلس وزراء

محمد فطية . محمود فهمى لنقرانى

قانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٤٧

تعديل المرسوم بقانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٣٩

حسن فاروق الأول ملك مصر

لholders مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - تعدل الفقرة الأولى من المادة الرابعة من المرسوم بقانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٣٩ ، الخاصة بإنشاء قوات مرابطه على الوجه الآتى : "لاتتجاوز الخدمة في القوات المرابطه تسعة أشهر" .